



أكادير في: 25 يونيو 2014

منكرة رقم: 96 / 6484

إلى

السادة نواب الوزارة بالجهة

السيد المكلف بتسيير المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين

السيدات والسادة رؤساء المؤسسات التعليمية بالجهة

السيدات الأستاذات والسادة الأساتذة

الموضوع: الحركة الانتقالية الجهوية الخاصة بهيئة التدريس لسنة 2014.

المراجع: - المذكرة الإطار الخاصة بالحركات الانتقالية بوزارة التربية الوطنية والتكوين المهني برسم الموسم الدراسي

2014/2013 رقم 14x047 بتاريخ 29 أبريل 2014؛

- المراسلة الوزارية عدد 14x049 بتاريخ 06 ماي 2014 في شأن الإجراءات العملية للحركات الانتقالية؛

- المراسلة الوزارية عدد 14x072 بتاريخ 24 يونيو 2014 في شأن الحركات الجهوية والحركات الإقليمية.

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله

وبعد، فبناء على المذكرة والمراسلة الوزائيتين المشار إليهما في المراجع أعلاه، وسعيا إلى تكريس النهج القاضي بتنظيم حركة انتقالية جهوية خاصة بهيئة التدريس لفائدة المشاركين غير المستفيدين من الحركة الانتقالية الوطنية، يشرفني إخباركم أن الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة مكناس ماسة درعة ستنظم حركة انتقالية جهوية لفائدة أطر التدريس بالتعليم الابتدائي والتعليم الثانوي بسلكيه، وستستند هذه الحركة على المبادئ الأساسية التالية:

1- اعتماد الشفافية وضمان تكافؤ الفرص بين جميع المتبارين على المناصب الشاغرة والمحتمل شغورها وصيانة حقوق جميع الراغبين في الانتقال دون تمييز أو حيف، مع الحرص التام على ضمان التوازن المطلوب في توزيع المدرسين على مختلف المؤسسات والوحدات المدرسية بالإقليم والجهة، وتوفير العدد اللازم من الأطر التعليمية بها ضمانا لحقوق التلاميذ في تدرس قار وهادف وتفاذي تكديس الفائض من المدرسين بجماعة أو إقليم وتعميق الخصائص بجماعة أخرى أو إقليم آخر؛

2- تنظيم حركة انتقالية جهوية مفتوحة في وجه الأطر التعليمية العاملة بمختلف المؤسسات التعليمية بالجهة مع إمكانية طلب مناصب داخل نفس الإقليم أو من إقليم لآخر داخل نفس الجهة، وفي هذا الإطار تعتبر جميع المناصب شاغرة أو محتملا شغورها كما يستوجب ألا يتجاوز عدد المناصب المفتوحة للتباري الحصة المخصصة للأكاديمية من الموارد البشرية الإضافية؛



- 3 - استناد الحركة الانتقالية الجهوية إلى نفس المعايير المعتمدة في الحركة الانتقالية الوطنية ونفس مقاييس الإسناد مع إدخال التعديلات الواردة ضمن هذه المذكرة؛
- 4 - إجراء الحركة الانتقالية التعليمية الجهوية من خلال خدمة إلكترونية خاصة بالراغبات والراغبين في الانتقال داخل الجهة وداخل النيابة؛
- 5 - اعتماد المعالجة الإعلامية لطلبات الانتقال عن طريق استعمال البرنامج الإعلامي المعد لهذه الغاية.

شروط المشاركة:

- تعتمد الشروط نفسها المعمول بها في إطار الحركة الانتقالية الوطنية مع إدخال التعديلات الخاصة بعدد سنوات الاستقرار بالمنصب إذ يسمح بالمشاركة في الحركة الانتقالية الجهوية:
- ✓ لجميع الأساتذة والعاملين بمختلف المؤسسات التعليمية ومراكز التكوين المتواجدة داخل النفوذ الترابي لهذه الأكاديمية والذين قضوا على الأقل سنتين دراسيتين متتاليتين في منصبهم الحالي؛
 - ✓ للأساتذة والراغبين في الالتحاق بأزواجهم بعد قضاء سنة دراسية واحدة في المنصب الحالي.

مقاييس إسناد المناصب:

يتم اعتماد المقاييس نفسها المعمول بها في تنظيم الحركة الانتقالية الوطنية.

طلبات المشاركة:

• طلبات الالتحاق بالزوج:

ينبغي للأستاذة المتزوجة الراغبة في الالتحاق بزوجها خارج الجماعة التي تعمل بها إرفاق طلبها بنسخة من عقد الزواج مصادق عليها وشهادة عمل الزوج حديثة العهد وشهادة الحياة الجماعية للأطفال الذين يقل سنهم عن 18 سنة أو نسخ من عقود ازديادهم.

• طلبات الالتحاق بالزوجة:

ينبغي للأستاذ الذي تعمل زوجته بقطاع التربية الوطنية ويرغب في الانتقال إلى النيابة التي تعمل بها، أولاً الأستاذ الذي يتعذر نقل زوجته إلى النيابة التي يعمل بها بسبب طبيعة العمل الذي تمارسه إرفاق طلبيهما بنسخة من عقد الزواج مصادق عليها وشهادة عمل الزوجة حديثة العهد. (كما يتعين على الزوجة العاملة خارج قطاع التربية الوطنية إثبات استحالة انتقالها إلى الإقليم الذي ينتمي إليه مقر عمل الزوج). أما العاملات بالقطاع الخاص فيتعين على أزواجهن إضافة نسخة مصادق عليها لبطاقة انخراطهن في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، مع التنبيه إلى ضرورة طلب جميع المناصب في النيابة التي تعمل بها الزوجة.

• الطلبات المزدوجة:

بالنسبة للزوجين الراغبين في الانتقال معاً، فينبغي عليهما مسك والتأكد من رقم تأجير الزوج (ة) مع تعبئة نفس الاختيارات علماً بأنه لا يمكن نقلهما إلا إذا أمكن إرضاؤهما معاً بنفس الجماعة. وفي حالة مشاركة أحد الطرفين فقط، فإن طلبه يتم الغاؤه.

• الطلبات الفردية العادية:

- ينبغي للأستاذ (ة) الراغب (ة) في الاستفادة من نقط الامتياز إرفاق الطلب بالوثائق اللازمة المبررة، والا فسيتم حذف هذه النقط.



نقط الامتياز:

يتم منح نقط الامتياز بنفس الطريقة المعمول بها في الحركة الانتقالية الوطنية لسنة 2014.

ويجب التذكير أن كل طلب للمشاركة في الحركة الانتقالية يعتبر التزاما من لدن صاحبه ويفقده جميع حقوقه في المنصب السابق بمجرد تلبية طلبه. ومن ثمة، فإن طلبات إلغاء الانتقال لن تقبل بأي صفة من الصفات ومهما كانت الأسباب. لذا، يجب تحري الدقة عند مسك المعطيات، وكل خطأ في المسك يتحمل صاحبه تبعاته.

الإجراءات العملية:

➤ يقوم المترشح (ة) الراغب (ة) في الانتقال بإدخال اسم المستعمل وكلمة المرور المخصصين لولوج موقع GRH.NET (يمكن الحصول عليهما من النيابة التابع (ة) لها المعني (ة) بالأمر) وبمسك المعطيات المتعلقة به

مباشرة في الموقع الإلكتروني المخصص لهذه العملية: <http://haraka.men.gov.ma>

يتعين على المترشح(ة) تحري الدقة اللازمة أثناء مسك الاختيارات المطلوبة والمصادقة على طلبه (لا يمكن تغيير الطلب بعد المصادقة) وطبع هذا الطلب من الموقع نفسه وتوقيعه وإرفاقه بالوثائق المطلوبة حسب نوع الطلب وتسليمه للسيد مدير المؤسسة في أجل أقصاه يوم 28 يونيو 2014 علما أنه يتحمل شخصيا صحة المعطيات التي تم مسكها؛

يقوم السيد مدير المؤسسة التعليمية التي يعمل بها المترشح(ة) بالتأكد من مطابقة المعطيات الواردة في طلب المشاركة مع ملف المعني(ة) بالأمر وتعيينها عند الاقتضاء بمرجع الموارد البشرية (Référentiel RH) وتوقيع وختم طلب المترشح(ة) ثم طبع لائحة الطلبات المستخرجة من الموقع والمصادقة عليها وتسليمها مرفقة بالطلبات والوثائق اللازمة إلى النيابة في إرسالية واحدة يوم الاثنين 30 يونيو 2014.

➤ يقوم السيد النائب الإقليمي بتشكيل لجنة تحت رئاسته لمراقبة الطلبات الواردة على النيابة الإقليمية من لدن مديري المؤسسات التعليمية والتأكد من صحة المعلومات المسوكة بها وتعيينها عند الاقتضاء بمرجع الموارد البشرية (Référentiel RH)؛

➤ تتأكد النيابة الإقليمية من الوثائق المرفقة لطلبات الالتحاق بالأزواج والطلبات ذات الامتياز مع الاحتفاظ بنسخ منها للجوء إليها عند الاقتضاء والقيام بالمصادقة الإلكترونية على هذه الطلبات بالموقع المذكور، كما تقوم أيضا بإصدار قوائم المشاركات والمشاركين في الحركة حسب نوع الطلب (تستخرج من الموقع الخاص بهذه العملية) ويتم نشرها داخل مقر النيابة قصد الإطلاع ومراقبة المعطيات الواردة بها وتصحيحها؛

تبعث النيابة الإقليمية بقائمة المشاركين والمشاركات في الحركة الانتقالية مصادق عليها من لدن السيد النائب الإقليمي وطلبات المشاركين بالالتحاق بالزوج والالتحاق بالزوجة والطلبات المزدوجة إلى الأكاديمية عبر البريد المحمول في أجل أقصاه يوم الجمعة 04 يوليوز 2014 مع الاحتفاظ بالطلبات العادية بالنيابة الإقليمية للرجوع إليها عند الاقتضاء.



وتجدر الإشارة إلى أن السيد النائب الإقليمي والسيدات والسادة مديرات ومديري المؤسسات التعليمية يتحملون مسؤولية صحة المعطيات التي تم مسكها.

هام جدا:

- 1- الحركة الانتقالية الجهوية ليست مناسبة لمعالجة الملفات الصحية؛
- 2- لايسمح بالمشاركة في هذه الحركة للأستاذات والأساتذة الذين استفادوا من الانتقال في الحركة الانتقالية الوطنية لسنة 2014؛
- 3- إن عملية الانتقال بالتبادل الثنائي أو الجماعي ستتم بصفة آلية علما بأنها تخضع للمقاييس المشار إليها سابقا فقط بالنسبة لمن تتوفر لهم إمكانية الانتقال عن طريق تبادل المناصب، وأيضا حسب البنية التربوية للمؤسسات التعليمية ولا يقبل أي طلب من هذا القبيل يرد على الأكاديمية ومصالحها الخارجية؛
- 4- بالنسبة لجميع الوثائق المرفقة مع طلبات المشاركة يجب أن تكون حديثة العهد (الآيتجاوز تاريخها أو تاريخ المصادقة عليها ثلاثة أشهر قبل تاريخ صدور المذكرة)؛
- 5- لا تقبل شهادة العمل الموقعة من لدن نفس الشخص المعني بهذه الشهادة (أن يوقع المعني شهادة العمل الخاصة به)؛
- 6- كل طلب خاص بالالتحاق بالزوج أو بالزوجة لا يتوفر على الوثائق التبريرية الكاملة أو وثيقة غير مصادق عليها حديثا يتم تحويله إلى طلب عادي؛
- 7- يتعين على الأستاذ الراغب في المشاركة بطلب الالتحاق بالزوجة تعبئة اختيارات تنتمي إلى الإقليم الذي تعمل به زوجته، تحت طائلة الإبقاء على الاختيارات التي توجد داخل إقليم عمل الزوجة والغاء الاختيارات الأخرى، أو تحويله إلى طلب عادي في حالة كون جميع الاختيارات لا تنتمي إلى إقليم عمل الزوجة؛
- 8- لا تقبل شهادة سكنى المعني(ة) بالأمر المشارك في الحركة الانتقالية بالنسبة للطلبات العادية ذات الامتياز عوض شهادة سكنى الأسرة؛
- 9- يعتبر إظهار النتائج بمثابة الإعلان بالانتقال يستوجب الالتحاق بالعمل في انتظار التوصل بقرارات الانتقال الفردية التي ستتولى النيابة المستقبلية إنجازها؛
- 10- تقدم الطعون مباشرة إلى مصالح الموارد البشرية بالنيابات التابعة للجهة، فور الإعلان عن نتائج الحركة الانتقالية الجهوية لتتم دراستها في إطار اللجنة الجهوية لفض النزاعات المتعلقة بهاته الحركة من أجل البث فيها.

ونظرا لما تكتسيه هذه العملية من أهمية للرفع من مردودية الأساتذة والأساتذة ودعم استقرارهم، المرجو من السادة النواب السهر شخصيا على تنفيذ جميع العمليات المرتبطة بها وفق الأجل المحددة بالدقة والعناية المعهودتين.

وتقبلوا أزركي التحيات، والسلام.

مدير الأكاديمية
علي بسلام



مصلحة الموارد البشرية والاتصال
قسم تدبير الموارد البشرية والشؤون الإدارية والمالية